

التمويل المصرفي ودوره في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان

(دراسة حالة الجمعيات التعاونية بولاية غرب كردفان)

(2005 - 2021م)

باحث - كلية الدراسات العليا - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

أ. جبريل حماد سالم حماد

المستخلص:

تناولت الدراسة التمويل المصرفي ودوره في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان. ومثلت مشكلة الدراسة في معاناة قطاعات التعاونيات في السودان من بعض المشكلات والقصور في قدرتها على تعزيز القواعد والقيام بأدوارها المنوط بها في ظل عدم توفر تمويل كافي من قبل القطاع المصرفي، ولعل السبب في ذلك يعود إلى تخوف المصارف من المخاطر التي يمكن أن تحدث نتيجة لهذه التمويلات. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج التاريخي. من أهم النتائج إن اتباع أسلوب علمي ومعايير وإجراءات واضحة وشفافة ومكتوبة وفق أفضل الممارسات في مجال التمويل بالمخاطر يساهم في تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان، قيام المصارف بفحص الملائمة والمقدرة المالية للعميل وقدرته على تحمل الالتزامات الأئتمانية الشهرية وسلوكها الأئتماني، يؤدي لكسب الثقة بين الأطراف ويعود بتأهيل التعاون، إن وجود سياسات وعمليات الحكومة بالمخاطر يساهم في ضبط الأداء المصرفي مما ينعكس إيجاباً على تنمية التعاونيات، إن توفر إطار عمل مناسب للقيام بوظيفة الرقابة الداخلية بالمصرف ومراقبة سلوك الإدارة التنفيذية بالصرف يساهم في تنمية التعاونيات. أوصت الدراسة بالإستمرار في اتباع الأساليب العلمية ومعايير وإجراءات الواضحة وفق أفضل الممارسات في مجال التمويل بالمخاطر لضمان تأهيل قطاع التعاونيات بولاية غرب كردفان، ضرورة اخضاع العملاء لتقدير إمكانية تحمل الالتزامات الأئتمانية الشهرية، خصوصاً في الظروف التي تقترب فيها نسب التحمل للعميل من الحدود العليا الواردة في هذه المبادئ المصرفية لرفع كفاءة قطاع التعاونيات، الإهتمام بامتلاك القدرة على إدارة كافة المخاطر التشغيلية الخاصة بالتمويل والإئتمان لتطوير القدرة على المساعدة في عمليات تمويل التعاونيات.

الكلمات المفتاحية: التمويل المصرفي، تأهيل قطاع التعاون، ولاية غرب كردفان.

Abstracts:

The study dealt with bank financing and its role in rehabilitating the cooperation sector in West Kordofan State. The problem of the study was that the cooperative sectors in Sudan suffer from some problems and shortcomings in their ability to strengthen the rules and carry out their roles entrusted to them in light of the lack of sufficient funding by the banking sector. . The

study used the descriptive analytical method, and the historical method. One of the most important results is that following a scientific method and clear, transparent and written standards and procedures in accordance with the best practices in the field of bank financing contributes to rehabilitating the cooperation sector in West Kordofan State. To qualify cooperation, the existence of governance policies and processes in banks contributes to controlling banking performance, which is positively reflected on the development of cooperatives. The availability of appropriate frameworks to carry out the internal control function in the bank and monitor the behavior of the executive management in the bank contributes to the development of cooperatives. The study recommended continuing to follow scientific methods, standards and clear procedures in accordance with best practices in the field of bank financing to ensure the rehabilitation of the cooperative sector in West Kordofan State. Banking principles to raise the efficiency of the cooperative sector, interest in having the ability to manage all operational risks related to finance and credit, to develop the ability to contribute to cooperative financing operations.

Keywords: Bank financing, rehabilitation of the cooperation sector, West Kordofan State.

مقدمة:

تحتل مسألة التمويل المصرفي سواء للمؤسسات أو الأفراد مكانة كبيرة في الأدبيات والجهات المهمة بشأن هذا الإتجاه من المؤسسات، خاصة مع تزايد أهمية دور المؤسسات في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء. فمع تزايد حدة المنافسة العالمية وانتشار آثار العولمة الاقتصادية، أصبحت المؤسسات خاصة الصغيرة والمتوسطة تمثلاً بديلاً أمام الدول النامية لتحقيق معدلات النمو المرجوة وتجاوز المعوقات الاقتصادية والتشوهات الهيكلية التي تطبع اقتصادياً، بحيث أصبح من غير المتوقع إحداث تطور اقتصادي دون دعم وتحسين مكانة هذا النوع من المؤسسات. إلا أن نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وارتفاع عددها يظل مرتبط ب مدى تجاوزها لمشكلة التمويل المصرفي التي ظل لمحدد الأساسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار وحتى قوتها المالية وقدراتها التنافسية، بحيث تكون دوماً في حاجة مستمرة إلى مختلف أشكال التمويل المصرفي أي الاقتراض.

تعتبر المصارف في السودان من المؤسسات السبّاقة في مسألة التمويل المصرفى، حيث جنحت هذه المصارف ومنذ فترة في تطبيق العديد من المعايير والضوابط مثل الحكومة بحثاً عن تسخير أفضل لأعمال المصرف وتحقيقاً للربحية والنمو والتطوير، وضماناً وحفظاً على حقوق المساهمين وأملاك والأطراف أصحاب المصلحة في المصرف وترشيد لقراراتها المالية والتمويلية.

تعتبر التعاونيات قاطرة للتنمية المحلية والوطنية بمساهمتها الفعالة في إحداث تغير كبير في التنمية والثروات، وعملها في جميع فروع النشاط الإنساني، وكذا الاهتمام المتزايد والاقتناع النام بالدور الفعال للقطاع التعاوني، بالإضافة إلى صمود التعاونيات أمام الأزمات الاقتصادية، أضحت الاهتمام بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ولاسيما التعاونيات ضرورة ملحة وخياراً لا بد منه إلى جانب القطاعين العام والخاص. ويبقى القطاع التعاوني بالسودان في حاجة لمزيد من المراقبة لتجاوز الصعوبات التي تعترض مسيرة التعاونيات على مستوى التأثير القانوني والتمويل والإنتاج والتسويق، وذلك عن طريق التركيز على تطوير قدرات مديرى التعاونيات ووضع آليات تمكن التعاونيات من ولوج الأسواق ومصادر التمويل والمساعدة على التصديق على متوجبات التعاونيات.

مشكلة الدراسة :

تعاني قطاعات التعاونيات في السودان من بعض المشكلات والقصور في قدرتها على تعزيز القواعد والقيام بأدوارها المنوط بها في ظل عدم توفر تمويل كافٍ من قبل القطاع المصرفى، ولعل السبب في ذلك يعود إلى تخوف المصارف من المخاطر التي يمكن أن تحدث نتيجة لهذه التمويلات. ويمكن تلخيص مشكلة البحث في التساؤل الرئيسي التالي: ما هو دور التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان؟ وتتفرع منه الأسئلة الفرعية التالية :

1. هل ساهمت مبادئ التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان؟
2. ما هو دور قواعد وضوابط التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان؟
3. ما مدى تأثير آليات التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان؟

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى قياس دور التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان، وذلك من خلال الأهداف الفرعية التالية:

1. تحليل مدى مساهمة مبادئ التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
2. معرفة دور قواعد وضوابط التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
3. تحديد دور آليات التمويل المصرفى في إعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.

منهج الدراسة:

تستخدم الدراسة المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي التحليلي.

مفهوم التمويل المصرفي:

اصل معنى التمويل في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض، واصطلاحاً هو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المدانية ، ويراد به في الاقتصاد الحديث ان يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يتلزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة قوية استثمارية تعتمدها المصارف بأنواعها⁽¹⁾.

تعرف القروض المصرفية بانها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات بالأموال الازمة على ان يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها دفعه واحدة أو على اقساط في تواريخ محددة . ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تضمن للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر. وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات التمويلية وتحتوي على كل من مفهوم التمويل والسلفيات ، ويعرف التمويل المصرفي كذلك بانه الثقة التي يوليه المصرف لعميله في ائحة مبلغ معين من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة يتم سداده بشرط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه⁽²⁾.

يقصد بالتمويل المصرفي كذلك تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال الازمة على ان يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعه واحدة أو على اقساط في تواريخ محددة حسب العقد . وتعدم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد امواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون اي خسائر. وهو يمثل مقياس لقابلية الشخص المعنوي والاعتباري للحصول على القيم الحالية (نقود) مقابل تأجيل الدفع النقدي إلى وقت معين في المستقبل⁽³⁾.

عرف كذلك بانه متاجرة المصرف بالودائع النقدية التي تعود ملكيتها للشركات والمؤسسات وافراد المجتمع وتختصر إلى اسس استقر عليها العرف المصرفي⁽⁴⁾.

كما عرف التمويل المصرفي بانه عملية تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال الازمة على ان يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعه واحدة أو على اقساط في تواريخ محددة⁽⁵⁾.

يمكن تعريف التمويل المصرفي من خلال تتبع المعنى اللغطي لكلمة Credit والتي تستمد اصولها من الكلمة اللاتинية Crads والتي تعني اعتقاد والتي اشتقت منها كلمة cred والتي تعني الثقة⁽⁶⁾.

عرف ايضاً بانه مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة ، ومثال ذلك المقرض الذي يقدم مبلغ من المال للمقترض، القيمة الحاضرة هي المبلغ من المال الذي يستلمه المقترض ويدفعه المقرض،

أما القيمة الاصلية فهي الدفعات أو الاقساط عند سداد القرض في الموعد المستقبلي المحدد⁽⁷⁾. التمويل الصافي هو احدى الوسائل الهامة في التمويل قصير الاجل، اذا تعتمد عليه المنشآت الصناعية والتجارية والبيوت المالية لتغطية الاحتياجات المالية القصيرة الأجل، وقد تحصل المنشآة على هذه الاحتياجات أما عن طريق الإقراض المباشر من المصرف أو عن طريق خصم الكمبيالات المسحوبة على عملائها⁽⁸⁾.

من وجهة نظر الباحث على ضوء ما سبق وما هو شائع في ادبيات التمويل المصرفي المختلفة ، يمكن تعريف التمويل المصرفي بأنه عملية مبادلة قيمة آنية غالباً ما تكون نقدية مقابل وعد تعززه الثقة والاطمئنان باسترداد المبلغ مصحوباً بفوائده ، وتنشأ هذه المبادلة بين طرفين مانح التمويل أو المقترض ويسمى الطرف الدائن والثاني هو الملتقطي أو ما يعرف بالمددين أو المقترض .

أهمية التمويل المصرفي:

1. أهمية التمويل على مستوى المصرف التجاري:

التمويل يشكل النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الاكثر جاذبية ومن خلاله يستطيع المصرف التجاري ان يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق مجموعة من الاهداف التي يسعى إلى تحقيقها ، ويتحقق ذلك نظراً لأن التمويل بمفهومه العام شكل من اشكال الاستثمار المصرفي بأصول المصرف التجاري ان يساهم بدوره في الاقتصاد الوطني ، ومن جانب آخر يعتبر التمويل الاستثمار الاكثر قسوة على المصرف لما يحمله من مخاطر متعددة قد تؤدي إلى انهيار المصرف التجاري اذا تجاوزت الحدود المعينة ولم يحسن القدرة في الحد منها .

2. أهمية التمويل على مستوى النشاط الاقتصادي :

ان للتمويل المصرفي دور بالغ الاممية داخل الاقتصاد الوطني فهو نشاط اقتصادي غاية في الاممية وله تأثير متشابك على حركة الاقتصاد الوطني وعليه يتوقف نمو ذلك الاقتصاد وارتفاعه ولما تتبع لحركة النمو الاقتصادي في مختلف دول العالم سوف يتبيّن ذلك. لهذا فإن التمويل والقروض تحقق لعملية التنمية جملة من المهام الكبيرة هي:

- أ. بدون تقديم التمويل تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة.
- ب. يؤدي سحب التمويل من قبل المقترضين إلى زيادة حجم المعروض النقدي.
- ج. يستخدم التمويل كأساس لتنظيم عملية اصدار النقود القانونية .
- د. يعتبر التمويل اداة بيد الدولة تستخدمنها في الرقابة على نشاط المشروعات .
- ه. للتمويل المصرفي تأثير مباشر على زيادة الادخار والحد من الاستهلاك للتسييرات التمويلية⁽⁹⁾.

أنواع التمويل المصرفي:

1. التمويل وفقاً لأجله :

حيث يمكن تقسيمه إلى ما يلي:

أ. التمويل قصير الأجل :

هو ذلك النوع الذي تقل مدة عن سنة واحدة وتشمل عادة أنواع التمويل الذي يمنح تمويل راس المال العامل ورغم أنها تزيد من الخصوم قصيرة الأجل للمؤسسة عند الاقراض الا أنها تزيد أيضاً من اصولها المتداولة سواء بقيت في النقدية أو تم انفاقها لشراء مواد خام أو بضاعة أو غير ذلك ، وتمثل القروض قصيرة الأجل معظم قروض المصارف التجارية وتعد من افضل انواع التوظيف لديها كما أنها تعتبر الفرع الرئيسي للتوظيف وما يزيد عن ذلك يوجه للتوظيفات الأخرى وتستخدم أساساً لتمويل النشاط الجاري للمؤسسات. المقصود من الآجال القصيرة الأجل ليس ما يطلق أحياناً بالمفهوم الشائع بانها سنة واقل ، ولكنها تعني ان تكون دورة التمويل تغطي دورة واحدة للتشغيل والانتاج والبيع ثم التحصيل (ولو زادت عن سنة وبعد اقصى 3 سنوات ، فقد يكون للقرض قصير الأجل ومدته ستة أشهر أو سنة ونصف). ان ما يزيد على نصف القروض التي تقدمها المصارف هي لأمد قصير اي مدة تقل عن السنة وان معظم هذه القروض تمنح من اجل تمويل زيادة في البضائع التي تخص مفترضين موسميين ، ويجري تسديد التمويل عند بيع بضاعة المقترض واستحقاقها⁽¹⁰⁾.

ب. التمويل متوسط الأمد :

يتد اجله إلى خمس سنوات لغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها الشركات مثل استكمال الآلات المصنوع بوحدات جديدة واجراء تعديلات جوهيرية تؤدي إلى تطوير الانتاج كما تمنح ايضاً لأغراض التوسيع).

ج. التمويل طويل الأجل :

يتراوح اجله من 5 سنوات إلى 15 سنة توجه عادة لتمويل المشاريع الجديدة وتمتت بدرجة مخاطرة عالية ، ومنها يتطلب مجموعة دراسات واجراءات وغيرها من اجل ضمان استرجاعها وطبعاً تكون فوائدها اكبر من القروض قصيرة الأجل.

التمويل طويل الأجل فهو المكون له يكل راس المال للمنشآت وتشمل مصادر التمويل طويل الأجل الاسهم العادية والممتازة والاحتياطات والارباح المحتجزة والقروض طويلة الأجل بما في ذلك السنادات⁽¹¹⁾.

2. التمويل وفقاً للغرض منه:

حيث يمكن تقسيمه إلى ما يلي:

التمويل التجاري : هو الذي يمنح لشركات الاعمال لتمويل عمليات راس المال العامل فهو

التمويل قصير الأجل الذي يستخدم لتمويل العمليات التجارية .

التمويل الاستثماري : هو الذي يمنح للمشروعات الانتاجية لغرض استخدامه في تمويل

العمليات الاستثمارية طويلة الأجل مثل الاستثمار في الأصول الثابتة كالمكاتب والمعدات والاراضي وغيرها.

التمويل الاستهلاكي : هو الذي يمنح عادة إلى الأفراد لتمويل عمليات استهلاكية مثل شراء سيارة أو أثاث .

3. من حيث الضمان :

هنا يفرق بين التمويل الشخصي والائتمان العيني:

أ. التمويل الشخصي : في هذا النوع من التمويل لا يطلب المدين تقديم أية أموال ضماناً لتسديد دينه ، بل يكتفي بالوعد الذي يقدمه المدين ويلتزم فيه تسديد الدين.

ب. التمويل العيني : وفيه يقدم المدين عيناً ما تعتبر ضماناً لتسديد دينه ، والدائن في مثل هذه الحالة يعتبر مفضلاً عن باقي الدائنين في استيفاء مبلغ الدين من الأموال التي قدمها المدين ضماناً للتسديد . وهذا الضمان الذي يقدمه المدين قد يكون عقاراً أو محاصيل زراعية أو بضائع أو أوراق مالية وغيرها . والغالبية العظمى من التمويل هو ائتمان مضمون ويطلق على هذه الضمانات اسم الضمانات التكميلية لأنها تتطلب استكمالاً لعناصر الثقة وجود اصل ، اذ ان المصادر تطلب في العادة ضماناً.

4. التمويل وفقاً للشخص المقترض:

حيث يمكن تقسيمه إلى ما يلي:

التمويل الخاص : هو الذي يمنح لأشخاص القانون الخاص سواء للأفراد طبيعيين والمعنوين .

التمويل العام: هو الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدولة والمؤسسات العامة والمصالح الحكومية).

5. وفقاً لطبيعة التمويل:

يتم تحريك الأموال من الذين لديهم فائض (وحدات الادخار) إلى الذين هم في حاجة إلى أموال (وحدات العجز المالي) عبر النظام المالي بثلاث طرق مختلفة. التمويل المباشر، التمويل شبه المباشر والتمويل غير المباشر⁽¹²⁾.

التمويل المباشر وفيه يتم الاتصال المباشر بين المقرض والمقترض بدون اي وسيط او طرف ثالث ، حيث يقوم مستخدم هذه الأموال (المقترض) بإعطاء صاحب المال (المقرض) اصولاً مالية قد تكون اسهماً أو سندات . وتعتبر هذه الاسهم والسنادات بمثابة مستند يعطي صاحبه الحق في موارد المقرض وارباحه مقابل استخدام المقرض للأموال المقترضة .

مما سبق يستنتج الباحث ان التمويل يأخذ اشكالاً وانواعاً عددة حسب التصنيف الذي يتمشى مع طبيعة التمويل أو الغرض منه أو حسب استعماله ، او من حيث المستفيد منه مما يعزز فكرة استنتاج عدة انواع اخرى من التمويل تضاف إلى ما تم ذكره سابقاً.

خصائص التمويل المصري:

يمنح التمويل المصرفي للمؤسسات الكبيرة والصغيرة ، والمؤسسات الكبيرة باعتبارها اكبر حجماً وتوسعاً مقارنة بالمؤسسات الصغيرة فتحتاج اكثر للتمويل المصرفي لتمويل مشاريعها وباعتباره

النشاط الأكثر شيوعاً فهو يتمتع بهذه الخصائص:

1. الثقة بين الطرفين: هي من أهم خصائص التمويل فلابد من المصرف أن تكون له ثقة في العميل الذي سوف يقوم بالتسديد في الوقت المحدد.
2. تحديد مدة الاستحقاق: يجب أن تكون هناك فجوة زمنية بين منح الأموال واستحقاقها.
3. التعهد أو المبادرة: يعد المصرف العميل بمنحه التمويل بعد موافقة هذا الأخير على شروط العقد.
4. الربح أو الفائدة: يجب على العميل دفع ثمن القيام باستخدام هذه الأموال المتمثلة في الفائدة.

كما يمكن استخلاص الخصائص التالية للتمويل المصرفي:

- أ. إن منح التمويل المصرفي قرار قوامه الثقة المتبادلة بين المصرف والعميل، والثقة في العميل ليست مقياساً شخصياً بل تتبع من مؤشرات وجوانب متعددة من أهمها شخصية العميل ، سمعة العميل ، مدى وفاء العميل بالتزاماته وتعهداته السابقة ، المركز الادي والاجتماعي للعميل ، خبرات العميل ومهاراته ، الملاة المالية للعميل.
- ب. ان القرار الائتماني الذي يتخذ اليوم يعتمد أساساً على قدر المعلومات المتوفرة لمتخذ القرار عن المركز المالي والائتماني للعميل في الماضي والحاضر وتوقعات مركزه في المستقبل ، والظروف الخاصة بالعملية المطلوب تمويلها ، والظروف الاقتصادية العامة ، وكلها عوامل مؤثرة في جودة القرار الائتماني.
- ج. ان التمويل المصرفي الذي يتقرر منحه اليوم ، سيتم سداده في المستقبل ، لذا يعتمد في جوهره على التقييم والتبؤ ، كما ان التقديرات والتوقعات الحالية لمركز العميل في المستقبل امر لا يمكن تحديده مقدماً بمنتهى الدقة أو بالتأكد التام وهذه التقديرات والتوقعات قد تحظى كلياً أو جزئياً وبدرجات واحتمالات متفاوتة. كما ان للطبيعة التعاقدية لخطوط التمويل الممنوح يجعل الاستخدامات المستقبلية لهذه الخطوط غير معلومة (مثل حدود السحب في حساب جاري مدين، حيث ان الاستخدام متترك ضمن حدود معينة) لذلك فان المبلغ المعرض للمخاطرة في المستقبل والذي من المحتمل ان يفقد في حالة التخلف عن الدفع لا يكون معروفاً في مثل هذه الاحوال.
- د. ان الضمانات تعتبر المصدر القانوني للسداد، عندما يكون المصدر الاساسي وهو التدفقات النقدية غير كاف لمقابلة الديون ، فالموافقة على القرض يجب الا تعتمد على اساس الضمان بمفرده ، لأنه اذا لم يتم تحصيل القرض من خلال الضمان الذي اتخذه المصرف فان هناك مخاطرة او شرك في عملية تحصيل القروض.
- هـ. ان التمويل المصرفي عملية مستمرة ومتصلة فالعملية التمويلية لا تنتهي عند اتخاذ القرار بمنح التمويل المصرفي ، بل تمتد إلا بعد من ذلك ، حيث يتبع

المصرف عملاً طوال سريان التسهيلات التمويلية التي منحها لعملائه بالإضافة إلى الفوائد المستحقة عليها⁽¹³⁾.

أسس منح التمويل المصرفي:

- التمويل المصرفي يجب أن يتم استناداً إلى قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها، وهي:
- توفر الأمان لأموال المصرف؛ وذلك يعني اطمئنان المصرف إلى أن المنشأة التي تحصل على التمويل، سوف تتمكن من سداد القروض الممنوعة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك.
 - تحقيق الأرباح؛ وتعني حصول المصرف على فوائد من التمويل الذي تمنحه للغير، وذلك مواجهة فوائد الودائع لديها وكذلك المصاريف المختلفة، بالإضافة إلى تحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية.
 - السيولة؛ هي الاحتفاظ بمركز مالي يتصف بسيولة لدى المصارف، وذلك مقابلة طلبات السحب دون أي تأخير.

بالإضافة إلى الأسس أعلاه هناك مجموعة أخرى من الأسس والمبادئ التي يتم الاستناد إليها عند منح التمويل المصرفي، وتمثل بالآتي:

- المبلغ المطلوب.
- العنابة بنوعية القروض.
- الغرض.
- الصفة للاقتراض.
- التسديد.
- الحماية والضمانة.
- المفترض⁽¹⁴⁾.

يمكن للباحث على ضوء الأسس المذكورة أعلاه إضافة حقيقة مفادها أنه طبقاً لحاجة السوق يقوم كل مصرف بوضع سياساته الائتمانية ، وهي إطار يتضمن هذه الأسس والمعايير والشروط الإرشادية- تزود بها إدارة منح التمويل المختصة- لضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد ، وتوفير عامل الثقة على العاملين بالإدارة بما يكتنفهم من العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ ، وتوفير المرونة الكافية ، أي سرعة التصرف بدون الرجوع إلى المستويات العليا ، ووفقاً للموقف طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة إليهم.

معايير منح التمويل المصرفي:

يعتمد المصرف في منح التمويل إلى عدة معايير لتجنب الوقوع في الكثير من المخاطر التي من الممكن تجنبها ومن بينها:

- شخصية العميل: تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني ، وهي الركيزة الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها المصارف التجارية ، فيجب على الإدارة

في بادئ الأمر أن تحدد شخصية العميل بدقة ، فيمكن أن نقول أنها تعني الخصائص التي تظهر رغبة العميل القوية في سداد القرض وفوائده ، وهذه الرغبة تعتمد على نشأة الشخص وما يتمتع به من أخلاقيات وصفات الأمانة والشرف والعدالة ، وي يكن التعرف على شخصيته من خلال انتظامه في سداد ديونه ومستحقاته.

2. رأس المال: يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أساس القرارات الائتمانية ، وعنصرًا أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية ، باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له.
3. القدرة: تعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل ، وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات وغيرها.
4. الضمانات: تعتبر الضمانات نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد ، يطلبها المصرف من المقترض لتعزيز الثقة ولضمان استرجاع حقه.
5. الظروف المحيطة: يتأثر منح التمويل بالتقديرات الاقتصادية والاجتماعية ، لذلك يجب على محلل التمويل في المصرف دراسة الأحوال الاقتصادية والمالية المستقبلية ومدى تأثيرها على أوضاع المقترض ، وكذلك ظروف المنافسة في السوق من حيث حجم المبيعات والقدرة على تحقيق الإيرادات⁽¹⁵⁾.

العوامل المؤثرة في قرار الإئتمان:

من العوامل التي تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي مصرف:

1. العوامل الخاصة بالعميل:

بالنسبة للعميل تقوم عوامل الشخصية ، رأس المال ، القدرة على إدارة نشاطه وتسديد التزاماته والضمانات المقدمة ، الظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل ، تقوم جميعها بدورها في تقييم مدى صلاحية العميل للحصول على التمويل.

2. العوامل الخاصة بالمصرف:

تمثل هذه العوامل في:

- أ. درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف حالياً وقدرته على توظيفها.
- ب. نوع الإستراتيجية التي يتبناها المصرف في اتخاذ قراراته الائتمانية.
- ج. الهدف العام الذي يسعى المصرف إلى تحقيقه خلال المرحلة القادمة.
- د. القدرات التي يمتلكها المصرف وخاصة الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة التمويل المصرفي.
- هـ. العوامل الخاصة بالتسهيلات الائتمانية⁽¹⁶⁾.

نشأة وتطور الحركة التعاونية في العالم:

التعاون كظاهرة اجتماعية، قديم قدم البشرية، وشمل العديد من أنماط النشاط الجماعي بين الأفراد المتمثل في العون والتضامن والمساعدة المتبادلة وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية لا يمكن

أن تتحقق بالجهود الفردية، إن التعاون المنظم يمثل وسيلة وأداة إصلاحية وتصحيحية في المجتمع والذي بربور بصورة واضحة في أعقاب الثورة الصناعية بأوروبا في منتصف القرن الثامن عشر كرد فعل للمساوى الناجمة عن فشل الرأسمالية، خاصة بالنسبة للفلاحين والطبقة العاملة، ومثلت هذه الآثار السيئة للنظام الرأسمالي المتدهور في الاستغناء عن أعداد كبيرة من العمال، وانتشار العطالة انخفاض وتدني في مستوى المعيشة، استغلال النساء والأطفال في الإنتاج الرأسمالي لانخفاض أجورهم وظهور كثير من الأمراض والعلل الاجتماعية الخطيرة. ويعتبر (روبرت أوين) الأب الروحي للتعاون والذي حاول تطبيق أفكاره الإصلاحية عن طريق جمع جهود العمال تعاونياً، وعلى الرغم من الإخفاقات التي لازمت التجربة إلا أنها كانت كافية لانطلاق التجربة التعاونية العالمية الرائدة لرواد (روتشيديل)، حيث اجتمع في 15 أغسطس 1843، 28 عاملًا من بينهم امرأة بمدينة (روتشيديل) الإنجليزية معلن أول جمعية تعاونية في العام، ومن ثم انتقلت التجربة الناجحة إلى بقية المدن البريطانية وإلى بقية دول أوروبا والعالم⁽¹⁷⁾.

حيث قام «رواد (روتشيديل)» المنصفيين بإنشاء أول متجر لهم في (تودلين)، (بروتشيديل) وهي بلدة صغيرة في مقاطعة لانكشاير بإنجلترا، وكانت عبارة عن متجرًا استهلاكيًا، وبذلك شهد هي (تودلين) في بريطانيا أول عمل اقتصادي تعاوني رشيد على أساس حدها (روبرت أوين)، وبقيام جمعية (روتشيديل) التي جمع رأس المال (ستة وعشرون جنيهًا إسترلينيًا). بدأت روتشيديل من 1843 م في التطور، وبدأ الفكر التعاوني وأسساته التي تحولت إلى مبادئ في الانتشار بما حققه التطبيق من نتائج طيبة تخطت مجالات الاستهلاك إلى مجالات أخرى منها المساهمة في إنشاء المسالك العمالية، بعد أن زادت عضويتها وتضاعفت رؤوس أموالها وفدت قدراتها مما مكنت من أن تمتلك أكبر أسطول بحري تجاري في العالم في ذلك الوقت. كما كان للثورة الصناعية ضلع كبير في ظهور التعاونيات، والتي أحدثت التغيير من الاقتصاد الزراعي إلى الاقتصاد الصناعي أثر اختراع الآلة البخارية التي تدار بالفحم الحجري مما أدى إلى إعادة التوزيع الديمغرافي للسكان والانتقال من ضفاف الانهار ومساقط المياه إلى المناطق القريبة من مناجم الفحم الحجري للزيادة السريعة والكبيرة في المصانع المقاومة قرب المناجم وتوافر كبير لفرص العمل فيها لارتفاع غفيرة وهنا نشأة الحاجة للحصول على المواد الغذائية والمستلزمات المنزلية والمسالك في المناطق الجديدة واصبح يتطلب ذلك توريد المواد الخام من مناطق نائية وفي ظل هذه الصعاب نشأ صراع الحركات العمالية مع أصحاب المصانع لتوفير هذه المتطلبات.

تولى تأسيس التعاونيات في إنجلترا من مختلف الأنواع والغايات وصدر أول تشريع حكومي عام 1852 لإدراك حكمتهم آنذاك بأهمية الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي بدأت تؤديه التعاونيات، وفي عام 1863 أسس أول اتحاد جمعيات تعاوني ضم (48) جمعية لتوريد وتسويق المواد الغذائية والمنزلية بالجملة لأعضاء الاتحاد من الجمعيات وانتخب أحد رواد روتشيديل رئيساً للاتحاد وتولى الحركة التعاونية بإنجلترا بالتطور والرقي فأسست أول صحيفة تعاونية عام 1871 ثم رابطة السيدات التعاونية 1883 لتقديم خدمات رعاية الأمومة والطفولة وتحسين أحوال استخدام

النساء العاملات في المصانع. وفي نفس فترة ازدهار التعاونيات في إنجلترا كانت تزدهر حركة تعاونية للتسجيل والتوفير التعاوني الزراعي في المانيا حيث الحيازات الزراعية الصغيرة والمعاناة من السعر المتدين للمنتجات وارتفاع سعر الفائدة على المبالغ المقترضة للمزارعين من الممولين والتجار مما دفع السيد فريديريك رايفايزن رئيس بلدية لمجموعة من القرى للتفكير بتأسيس أول جمعية تعاونية للتسجيل والتوفير بنظام داخلي مكتوب ومتفق عليه وبasisهم واشتراكات متواضعة وبشروع بإقراض الأعضاء قروض إنتاجية زراعية مشروطة ومراقبة وكانت النتائج إيجابية جداً على المزارعين. وعليه انتشرت هذه الجمعيات في كافة اقطار اوروبا ثم إلى كافة انحاء العالم وتنوعت بتتنوع حاجات المجتمعات الاستهلاكية والزراعية والإسكانية والصحية وصيد الأسماك والنقل والتسويق والاعمال النسائية والمدرسية والعملية واعمال أخرى كثيرة تشمل كافة نواحي الحياة . واستطاع التعاون نتيجة النجاحات التي حققها نقل الاهتمام به من الإطار الوطني إلى الإطار الدولي حيث تم تأسيس الحلف التعاوني الدولي بلندن عام 1895 وقد تم الاحتفال في السادس من يوليو 1995 بمرور مائة عام على تأسيسه وتم ترسيخ تعريف التعاونية بأنها «منظمة ذاتية الإدارة تتكون من أشخاص يتحدون اختيارياً لمواجهة احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وأموالهم من خلال مشروع ملكية مشتركة ويدار ديمقراطياً⁽¹⁸⁾.

مفهوم التعاونيات:

إن الدور الاقتصادي والاجتماعي وكذا البيئي من أهم الأدوار التنموية التي تقوم بها التعاونيات ب مختلف أنواعها سواء مدنية أو تجارية من تشكل القاعدة الاجتماعية وتزويده بالسلع والخدمات وتوفير فرص الشغل أو التشغيل أو نقل التكنولوجيا المتطرفة الحديثة وتعزيز مصادر دخل الاقتصاد الوطني وتأهيل وتدريب المتعاونين بها.علاوة على ذلك، فإن الدولة تشجع هؤلاء وقد لهم يد المساعدة تخفيفاً لبطءان العطالة الراهن الذي يضرب على الخصوص فئة المخرجين من مختلف الجامعات⁽¹⁹⁾.

تعتبر التعاونيات المراة التي تعكس الوجه الحقيقي والصورة الصادقة للنظام الرأسمالي على غرار شركات المساهمة، تغير وتبديل وفق متطلباته، إنها الدولة المصغرة للمجتمعات المحلية وهي الدرع القانوني والاجتماعي المساند الرسمي للنظام الليبرالي، إنها أيضاً اليد التي تنتشله من أزماته، إنها سر استمراريه وعقيدته الاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى ذلك إنها توسيع لتحالف بين البورجوازية والفاعل السياسي والجمعي، فهي آلية تمويلية وдинامية تبشيرية، لأنها أكثر ملائمة للقيام بالمشاريع الصغرى والمتوسطة في ظل الاقتصاديات الحديثة فهي لها القدرة الكبيرة على تعبئة ادخال الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين لاعتمادها على النظام الاقتصادي التشاركي ، كما أنه بحكم طريقة تكوينها وإدارتها تنشأ منذ ولادتها مسلحة بالأدوات القانونية والمادية التي تمكنها من مزاولة نشاطها بكفاءة وخبرة المتعاونين دون أن يعرقل نشاطها عوامل عائلية أو عاطفية أو نفسية فهي شخص اعتباري مجرد يتحكم في مصيره. والتعاونيات أو الجمعية التعاونية هي جماعة مستقلة من الأشخاص يتحدون اختيارياً لتلبية احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وتطلعاتهم المشتركة، من خلال الملكية الجماعية لمشروع توافر فيه ديمقراطية الإدارة و الرقابة⁽²⁰⁾. عرفت التعاونيات بأنها مجموعة تتألف من أشخاص ذاتين أو اعتباريين أو هما معا اتفقا أن ينضم بعضهم إلى بعض لإنشاء مقاولة تتيح لهم تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وتدار وفق القيم والمبادئ الأساسية للتعاون المتعارف عليه عالميا ولاسيما تلك المتمثلة في:

1. العضوية الاختيارية المفتوحة للجميع.
2. الإدارة الديمقراطية للتعاونيات.
3. المساهمة الاقتصادية للأعضاء.
4. الإدارة الذاتية والمستقلة.
5. التكوين والتدريب والإعلام.
6. التعاون بين التعاونيات.
7. الالتزام نحو المجتمع⁽²¹⁾.

تعتبر التعاونيات نوع من أنواع التنظيم ترتبط فيه جماعة من الناس ارتباطاً اختيارياً بصفتهم الإنسانية على قدم المساواة لإعلاء شأن مصالحهم الاقتصادية والاجتماعية، وعبارة بصفتهم الإنسانية هذه تعني ان ينضم العضو للجمعية دون أي تأثير او حساب ملزمه المالي او الاجتماعي او السياسي او الديني كما ان هذه المراكز لا تعطيه اية امتيازات في الجمعية على الآخرين. والشعار التعاوني المتفق عليه دولياً هو الثلاث حلقات المتصلة والتي تعني (اتحاد ، قوة ، عمل)⁽²²⁾.

التعاونيات في السودان:

في السودان تعرضت الفكرة التعاونية للتشويه والملاحقة وتكون ثقافة معادية للتعاون فكرا وتنظيميا لدى كلا من متخد القرار وأيضا الجمهور مما أدى بالضرر بها وأدى لانحسارها إلى حد كبير، وبالرغم من الكتابات المبكرة لمفكرين تعاوينيين كانت تناولت بضرورة إعادة النظر في آليات العمل وسبل الادارة التعاونية إلا أن غياب الوعي وضعف الثقافة التعاونية، وجمود التشريع وجمود الهيكل التنظيمية والأطر الإدارية في المنظمات التعاونية عطل أو منع الاستفادة من هذه الأفكار الاصلاحية التي أثبتت مبكراً. ويمكن للتعاونيات أن تكون وسيلة مثلى لاستغلال التمويل الأصغر في التنمية ومكافحة الفقر، ويجب أن تكون واضحين أن نجاح التعاونيات في هذا المجال لا يمكن أن يتم إلا بارتفاع وعي المواطنين بالثقافة التعاونية وتعليم وتدريب الأعضاء التعاونيين في ظل إرادة سياسية ذات قناعات راسخة بأهمية التعاونيات ودورها في التنمية ومكافحة الفقر، من خلال خطة قومية لإعادة النظر في الحركة التعاونية وإصلاحها وتفعيلها للقيام بدورها المطلوب، بالتحرك الإيجابي والفعال والسرع في الدولة والحكومة والحركة التعاونية كلها. على الأعضاء التعاونيين الاهتمام بالتوعية والتعليم والتدريب وفقا للشعار التعاوني العالمي (أعدوا التعاونيين قبل إنشاء التعاونيات). شهدت أواخر العشرينات من القرن الماضي، المحاولات الأولى لإقامة شكل تعاوني منظم، وذلك بتشجيع من حكومة المستعمر آنذاك، ولا جدال في أن البدايات الأولى للحركة التعاونية السودانية كانت زراعية بظهور جمعيات التسليف الزراعي بدلنا طوكر، وبتشجيع من

الحكومة لحماية المزارعين من استغلال التجار والمربين الذين يقدمون سلفيات مجحفة لزراعة القطن الذي توسيع في الحكومة، والغرض الأساسي ليس حماية المزارعين ومصالحهم بل ضمان تحقيق إنتاجية عالية مع إمكانية تسويق هذا الإنتاج بما يعود بالمصلحة والدفع للحكومة، ولقد أدى ذلك إلى فشل التجربة واتجاه الحكومة إلى زراعة وإنتاج القطن طويل التيلة بمشروع الجزيرة بالتعامل مع المزارعين مباشرة دون تنظيمهم في شكل جمعيات تعاونية، وفي عام 1937 تكونت أول جمعية تعاونية بمبادرة شعبية سميت بالشركة التعاونية توالى بعدها التعاونيات في المديرية الشمالية ثم ظهرت أول جمعية تعاونية مشروع الجزيرة بقرية ودسفاب لطحن الغلال واستجلاب الجرارات والمحاريث وكان ذلك في عام 1944، وفي العام 1948 اتخذت الحركة التعاونية شكلها القانوني اثر المذكورة التي قدمها المستر كامل للادارة البريطانية معلنة صدور أول قانون للتعاون بالبلاد، والذي اكتمل في العام 1952 لقد ركز هذا القانون على الجانب الاقتصادي أكثر من الجانب الاجتماعي، لذلك ولعدة أسباب أخرى لم ينل هذا القانون ثقة الحركة التعاونية الوطنية، فعلى الرغم من أنه في العام 1948 نفسه قد شهد تسجيل أول جمعية تعاونية وهي جمعية ودرملي التعاونية الزراعية، إلا أن ما تم تكوينه من جمعيات تحت هذا القانون قليل، بالإضافة لقلة وضع العضوية ومن ثم ضعف اثر التعاونيات اقتصادياً واجتماعياً. وكان الظهور الأول للتعاونيات الزراعية في المديرية الشمالية المتأخرة لمحافظة أسوان وقد تجمع المواطنون في شكل تعاونيات تخدم صغار المزارعين بالريف حيث بلغت نسبة التعاونيات الزراعية 59 % في العام 1952-1953 من إجمالي العدد الكلي والتعاونيات الاستهلاكية 3 % فقط، ولكن منذ العام 1956-1957 انقلبت وأصبحت النسبة 34 % للتعاونيات الاستهلاكية وتقلصت نسبة التعاونيات الزراعية إلى 48 %. على أن القفزة الكبرى فيما يتعلق بالكم دون الكيف، كانت في منتصف السبعينيات إبان الحكم الماوي، حيث تضاعفت في العام 1975 عدد التعاونيات إلى 9 مرات مما كانت عليه في العام 1955-1956 وتضاعفت العضوية 14 مرة ثم توالى التضاعف في العام 1979-1980 ليصل عدد التعاونيات إلى 4868 جمعية تعاونية بعد ما كان 2135 عام 1975، ثم قفز العدد إلى 8332 عام 1993 ثم إلى أكثر من 9000 جمعية عام 1995، ثم إلى أكثر من 10000 (عاملة وغير عاملة) جمعية تعاونية عام 2005 وبلغ عدد التعاونيات الاستهلاكية حوالي 80 % من إجمالي العدد الكلي للتعاونيات السودانية. ونم نتناول في الإحصاءات الجمعيات المؤسسات والاتحادات التي فقدت رؤوس أموالها وذلك للمعوقات التي تواجه هذه التعاونيات وهي نحو (961) جمعية تعاونية لأن سجل الجمعيات التعاونية يشير إلى أن جملة التعاونيات في السودان هو: (8.988) جمعية تعاونية بما في ذلك الاتحادات والمؤسسات وتبلغ الاتحادات نحو (135) اتحاداً والمؤسسات (12) مؤسسة اذا ادخلنا المؤسسة التعاونية العسكرية والتي توقفت تماماً عن العمل. وتجاور العضوية الإجمالية للجمعيات والاتحادات والمؤسسات التعاونية ستة ملايين نسمة قبل انفصال جنوب السودان⁽²³⁾.

أنواع الجمعيات التعاونية:

يمكن تقسيم الجمعيات التعاونية إلى خمسة أنواع، وهي:

1. الجمعيات التعاونية متعددة الأغراض، وهي: التي تُباشر جميع فروع النشاط الاقتصادي والاجتماعي.
2. الجمعيات التعاونية الاستهلاكية وهي تعمل على البيع بالتجزئة، للسلع الاستهلاكية التي تشتريها أو التي قد تقوم بانتاجها بنفسها أو بالتعاون مع التعاونيات الأخرى.
3. الجمعيات التعاونية الزراعية، وهي: التي تنشأ للقيام بإنتاج السلع الزراعية وتخزينها وتحويلها وتسويقها، وكذلك مد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يحتاجونه من أدوات زراعية للمُساعدة على زيادة الإنتاج الزراعي، سواء كانت هذه الأدوات من صناعة الجمعية أو من صنع الغير.
4. الجمعيات التعاونية المهنية هي التي يُكونُها صغار أو مُتوسطو الحال، من المُنتخبين المُشتغلين بهمة معينة، لخفض نفقات إنتاجهم، وتحسين ظروف بيع منتجاتهم.
5. الجمعيات التعاونية للخدمات، وهي: التي تُقدم لأعضائها خدمات بطريقة تعاونية، كجمعيات الإسكان التعاونية والجمعيات التعاونية المدرسية والجمعيات التعاونية للنقل والمُواصلات وجمعيات الكهرباء التعاونية، وغيرها من الجمعيات⁽²⁴⁾.

الحوافر التي من شأنها دفع التعاونيات نحو المساهمة في التنمية:

إن دور الدولة ومنظمات الأعمال في تشجيع وتحفيز التعاونيات للنهوض بدورها كفاعل في التنمية يتطلب العديد من الجهد، فعلى مستوى دور الدولة فإنه يجب عليها توفير مناخ ملائم لقيام التعاونيات بنشاطها ومواجهة تحديات المنافسة المحلية والعالمية. وإعطاء القدوة الحسنة للتعاونيات من خلال الإفصاح والإعلان بشافية عن سياسات الحكومة المختلفة وتوفير المعلومات وإتاحتها وتحسين نظم الحكومة في الهيئات والإدارة الحكومية المختلفة وتشجيع التعاونيات بين القطاع العام والخاص، ثم تشجيع التعاونيات على التزامها بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه مختلف أصحاب المصالح من خلال الحوافز الضريبية عند وصولها مبلغ معين الذي فرض عليها وربطه بتحقيق أهداف اجتماعية بعينها، ومنح بعض الحوافز المالية والمعنوية لتشجيع التعاونيات على المساهمة الفعالة في برامج التنمية المستدامة⁽²⁵⁾.

أما على مستوى دور منظمات الأعمال فإنه يجب عليها أن تحدد مفهوم جديد يعمل على نشر ثقافة مساهمة التعاونيات في التنمية المستدامة انسجاماً مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع، مع تنظيم حملات واسعة النطاق للترويج لهذا المفهوم قصد زيادة الوعي لدى هذه التعاونيات الصغيرة والمتوسطة، بأهمية هذه البرامج وأثرها على أرباح التعاونيات في المدى المتوسط والطويل. وترتيب أولويات التنمية التي يتعين على قطاع الأعمال استهدافها وتحديد أنجح الطرق للوصول إليها، ثم رسم إستراتيجية متكاملة حتى يتمكن البناء عليها والأوليات التي سيتم التعامل معها وأيضاً من المبادئ العامة التي يجب أن تلتزم بها التعاونيات عند تتنفيذها لبرامج التنمية،

وتحديد إطار زمني لتنفيذ هذه الاستراتيجيات واختيار بعض المؤشرات التي تقيس مدى نجاح هذه البرامج في تحقيق الأهداف المرجوة منها. وتشجيع التعاونيات على الإفصاح والشفافية وعلى تبني معايير محددة بخصوص الإفصاح عن البيانات غير المالية الخاصة ببرامج التنمية المستدامة وعلى مستوى دور القطاع الخاص فإنه يتبع على كل تعاونية أن تتضمن في السياسة التي تهجهها مسؤوليتها الاجتماعية تجاه مختلف أصحاب المصالح، على النحو الذي يؤكد على حماية أصول المتعاونين، واحترام حقوق أصحاب المصالح. وأن تبني التعاونيات سياسة واضحة للتنمية البشرية، بحيث تنص على مشاركة العاملين بالتعاونيات في إدارتها من خلال مراجعة الميزانية السنوية وتحديد الأجور ومستوى الرعاية الصحية التي يتمتعون بها وأيضا التدريب الذي يحتاجون إليه، بالإضافة إلى أن تلتزم التعاونيات بمجموعة من القواعد الأخلاقية التي تحددها مجالس إدارات هذه التعاونيات ويقره المتعاونون ويتم إعلانها بشكل شفافية وتلتزم التعاونيات بتطبيقها.

يتبع على التعاونيات أن تهتم بتلبية التزاماتها تجاه عملائها وأن تسعي جاهدة لتلبية رغباتها وحماية حقوقهم، وضرورة مراعاة الاعتبارات البيئية أثناء ممارسة التعاونيات لنشاطها الاقتصادي، كذلك إعداد توجيهات إستراتيجية للمسؤولية الاجتماعية⁽²⁶⁾.

أما على مستوى دور الإعلام فإنه ينبغي تفعيل دور الإعلام في نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية للتعاونيات في التنمية المستدامة، لأنه بالرغم من الدور الهام الذي يضطلع به الإسلام في نشر هذه الثقافة إلا أنه لازال يفتقر للمفردات الواجب استعمالها في هذا السياق إلى حد عدم التفريق بينها وبين ممارسات أخرى لذا من الجيد الإعلان عن الجهود الاجتماعية المبذولة في سبيل تنمية المجتمع حتى تكون التعاونيات قدوة لباقي المؤسسات في هذا المجال، ومن ثم يتتسابق الجميع قصد تحقيق قدر أكبر من المنفعة للمجتمع.

يمكن القول أنه للنحوين بهذا المجتمع وتنميته لابد من إشراك جميع عناصره وخصوصا الفاعلين فيه، والذين تشكل التعاونيات قسماما منه، وفي مقابل ذلك يجب على هذه الأخيرة أن تعني جساما وكبر المسؤلية التي تقع على عاتقها في سبيل تطوير وإنشاء مجتمعها باعتبار التعاونيات شعلة المستقبل بدل الشركات.

واقع التعاون والتعاونيات في ولاية غرب كردفان:

بما أن حوالي 80 % من سكان السودان يعملون بالزراعة والرعى، فتشكل الزراعة أهم اتجاهات الولاية، ولا زال دور الزراعة وأهميتها واضحا بالرغم من الإهمال الذي تجده الولاية وتعتبر الزراعة المصدر الرئيسي للعملات الأجنبية من الصادرات غير النفطية حيث تساهem بنحو 95 % منها. وعلى الرغم من ذلك فهناك غياب للرؤية الإستراتيجية للتنمية الاقتصادية والإجتماعية بولاية غرب كردفان، التي تعتمد على القطاع الزراعي محركا لها، حيث يحصل القطاع الزراعي على نسبة منخفضة من الإنفاق العام (5 % في العام 2007م)، إذا ما قورنت بما تتفقده دول العالم الثالث (كالهند التي أنفقت 23-39 % في العام من الميزانية العامة على الزراعة) التي حققت معدلات تنمية عالية ومستدامة. كما تشير بيانات بنك السودان أن نصيب القطاع الزراعي من التمويل تدني حتى بلغ 11 % من جملة القروض. بالإضافة إلى ضعف وتدبّب الإنفاق على البحث العلمي حيث كان نصيب البحث العلمي الزراعي 10 % من حملة الميزانية العامة المخصصة للقطاع الزراعي والقطاعات الأخرى⁽²⁷⁾.

- لقد تم وضع الكثير من الخطط والبرامج والسياسات الهدافة لتنمية القطاع التعاوني الزراعي بالولاية ولكن لم يكتب لهذه الخطط إلا نجاحاً محدوداً وذلك لعدة أسباب أهمها:
1. عدم الاستقرار السياسي بالولاية، وإتباع منهج التنمية من أعلى إلى أسفل دون الاهتمام بالمشاركة الفاعلة للمعنيين بالتنمية في تحديد الأولويات وإعداد برامج التنمية وتنفيذها.
 2. عدم الاهتمام بتنمية الموارد البشرية الأمر الذي انعكس في الكفاءة المتدنية للأجهزة التنفيذية المنوط بها تنفيذ المشروعات وفي كفاءة القطاع الخاص والمزارعين ومربى الماشية.
 3. عدم مراعاة الترابط الوثيق بين قطاع الزراعة والقطاعات الأخرى كالصناعة والخدمات والتجارة عند وضع الخطط والسياسات والبرامج.
 4. المفاهيم الخاطئة التي صاحبت سياسات التحرير والشخصنة والتي أدت إلى تراجع الدولة عن أهم أدوارها وهو توفير السلع العامة كالبحوث الزراعية مثلاً والتي لا يرغب أو لا يستطيع القطاع الخاص توفيرها لعدم حصرية المنافع الناتجة عنها.
 5. تنفيذ برامج الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي بهدف تحقيق التوازن بين العرض والطلب الكليين، وتحديد حجم السيولة الأمثل لتحقيق الإستقرار والنمو وضبط وترشيد الإنفاق العام رغم أنه نجح في كبح التضخم واستقرار سعر صرف العملة الوطنية وتحقيق معدلات نمو عالية، إلا أنه أدى إلى تخفيض الإنفاق على الزراعة والبنية التحتية مما أثر سلباً على القطاع الزراعي وكذلك القطاع الصناعي وعلى خدمات التعليم والصحة والمياه⁽²⁸⁾.

الدراسة الميدانية:

اشتمل مجتمع الدراسة على عدد من العاملين في مجال التمويل المصرفي والعمل التعاوني بولاية غرب كردفان، حيث تم استخدام العينة الميسرة في اختيار أفراد عينة الدراسة، وقد بلغ حجمها (105) فرد من مجموع مجتمع الدراسة، وتم توزيع عدد (105) استبيانة على أفراد العينة، وتم استرجاع (102) استبيان بنسبة 97.1 %، ويعتبر معدل الاستجابة من المعدلات العالية بإعتباره يفوق الحدود المتعارف عليها (75 %).

جدول(1): التوزيع التكراري لأفراد العينة وفق متغير العمر

النسبة %	العدد	العمر
% 22.5	23	أقل من 30 سنة
% 31.4	32	وأقل من 35 سنة
% 26.5	27	وأقل من 40 سنة
% 19.6	20	وأقل من 45 سنة
% 0	0	45 سنة فأكثر
% 100	102	المجموع

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2021م

يتضح من الجدول أن غالبية أفراد العينة تتراوح أعمارهم ما بين (30 وأقل من 35 سنة) حيث بلغت نسبتهم (31.4) % ثم في المرتبة الثانية الفئة العمرية ما بين (35 وأقل من 40 سنة) بنسبة (26.5) % ثم في المرتبة الثالثة أفراد العينة والذين كانت أعمارهم (أقل من 30 سنة) بنسبة (22.5) %، ثم الفئة (40 وأقل من 45 سنة) بنسبة (19.6) %.

جدول (2): التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة %
بكالريوس	39	% 38.2
دبلوم عالي	4	% 3.9
ماجستير	32	% 31.4
دكتوراه	27	% 26.5
أخرى	0	% 0
المجموع	102	% 100

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2021م

يتضح من الجدول أن أفراد العينة من المؤهل العلمي الجامعي (بكالريوس) بلغت نسبتهم (38.2) %، بينما بلغت نسبة أفراد العينة من المستوى (دبلوم عالي) (3.9) %، ونسبة الماجستير (31.4) % أما أفراد العينة من مستوى (دكتوراه) فقد بلغت نسبتهم في العينة (26.5) % من إجمالي العينة المبحوثة. مما يدل على وجود مؤهلات علمية كبيرة ضمن العاملين في مجال التمويل والجمعيات التعاونية.

جدول (3): التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة %
محاسبة	39	% 38.2
إدارة أعمال	4	% 3.9
اقتصاد	10	% 9.8
نظم معلومات	27	26.5%
دراسات مالية ومصرفية	22	% 21.6
المجموع	102	% 100

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2021م

يتضح من الجدول أن أفراد العينة من تخصص محاسبة (38.2 %)، ونسبة (3.9 %) إدارة أعمال، ونسبة (9.8 %) اقتصاد، ونسبة (26.5) % نظم معلومات، ونسبة (21.6) % دراسات مالية ومصرفية. مما يدل على وجود العديد من التخصصات التي قد لا ترتبط بصورة مباشرة بالعمل المالي والتمويلي.

جدول (4): التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة العملية

سنوات الخبرة العملية	العدد	النسبة %
أقل من 5 سنوات	24	%23.5
5 وأقل من 10 سنوات	32	%31.4
10 وأقل من 15 سنة	27	%26.5
15 وأقل من 20 سنة	14	%13.6
20 سنة فأكثر	5	%4.9
المجموع	102	% 100

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2021م

يتضح من الجدول أن نسبة (23.5 %) من أفراد العينة كانت سنوات الخبرة لديهم أقل من 5 سنوات، ونسبة (31.4 %) ما بين 5 إلى 10 سنوات، ونسبة (26.5 %) ما بين 10 إلى 15 سنة، ونسبة (13.6 %) ما بين 15 إلى 20 سنة، ونسبة (4.9 %) 20 سنة فأكثر. ويلاحظ أن نسبة (76.4 %) كانت خبرتهم أكبر من 5 سنوات، مما يدل على توفر الخبرة بصورة كبيرة ضمن العاملين بقطاع المراجعة الخارجية.

اختبار الفرضيات:

في هذا الجزء تمت مناقشة وتفسير نتائج الدراسة الميدانية وذلك على النحو التالي:

الفرضية الرئيسية: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان. وتبثق منها ثلاثة فرضيات هي:

1. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مبادئ التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
2. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
3. هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين آليات التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.

الفرضية الفرعية الأولى: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مبادئ التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.

والإثبات هذه الفرضية تم استخدام نموذج الانحدار البسيط والذي يقيس العلاقة بين المتغير المستقل ويمثله (مبادئ التمويل المصرفى) والمتغير التابع ويمثله (تأهيل التعاون) وجاءت نتائج التحليل كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (5) نتائج تحليل الانحدار للعلاقة بين مبادئ التمويل المصرفى وتأهيل التعاون

مستوى المعنوية	اختبار (T)	معامل الانحدار (B)	المتغيرات
0.000	5.21	0.56	العلاقة بين مبادئ التمويل المصرفى وتأهيل التعاون
		0.82	معامل الارتباط (R)
		0.67	معامل التحديد (R2)
		34.2	F
		0.000	Sig F

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2022م

يتضح من الجدول (5):

- وجود ارتباط طردي قوى بين اللغة مبادئ التمويل المصرفى وتأهيل التعاون بالمجتمع موضع الدراسة ويوضح ذلك من خلال قيمة معامل الارتباط (R) وقيمة معامل الانحدار(B) وذلك على النحو التاليبلغت قيمة معامل الارتباط (0.82). وقيمة معامل الانحدار (0.56) وهى قيمة موجبة وهذه دالة على وجود ارتباط طردي بين مبادئ التمويل المصرفى وتأهيل التعاون. وعليه فإن إحداث تغيير في مبادئ التمويل المصرفى بنسبة 10 % يعمل على تغيير مستوى تأهيل التعاون بنسبة (5.6) % مع ثبات كافة المتغيرات الأخرى.
- تشير النتائج الواردة بالجدول رقم (5) إلى وجود تأثير للمتغير المستقل (مبادئ التمويل المصرفى) على المتغير التابع (تأهيل التعاون) حيث بلغ معامل التحديد (0.67) وهذه النتيجة تدل على إن متغير (مبادئ التمويل المصرفى) يوثر في تأهيل التعاون بنسبة (67) %. بينما المتغيرات الأخرى غير المضمنة في النموذج تؤثر بنسبة (33) %.
- كما يتضح من نتائج التحليل وجود علاقة ذات دالة معنوية بين المتغير التابع (تأهيل التعاون) والمتغير المستقل (مبادئ التمويل المصرفى) وفقاً لاختبار (t) واختبار (F) عند مستوى معنوية (5) % حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة لمعامل الانحدار (5.21) بمستوى دالة معنوية (0.000) وبلغت قيمة (F) (34.2) بمستوى معنوية (0.007).

وبناء على نتائج التحليل يستنتج أن فرضية الدراسة الفرعية الأولى والتي نصت: (هناك علاقة ذات دالة إحصائية بين مبادئ التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان) يعتبر فرض مقبول.

الفرضية الفرعية الثانية: هنالك علاقة ذات دالة إحصائية بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.

ولإثبات هذه الفرضية تم استخدام نموذج الانحدار البسيط والذي يقيس العلاقة بين المتغير المستقل وحيثله (قواعد وضوابط التمويل المصرفى) والمتغير التابع وحيثله (تأهيل التعاون) وجاءت نتائج التحليل كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (6) نتائج تحليل الانحدار للعلاقة بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وتأهيل التعاون

مستوى المعنوية	اختبار (T)	معامل الانحدار (B)	المتغيرات
0.000	6.87	0.71	العلاقة بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وتأهيل التعاون
		0.87	معامل الارتباط (R)
		0.76	معامل التحديد (R ²)
		47.2	F
		0.000	Sig F

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2022م
يتضح من الجدول (6) :

- وجود ارتباط طردي قوى بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وتأهيل التعاون بالمجتمع موضع الدراسة ويتبين ذلك من خلال قيمة معامل الارتباط (R) وقيمة معامل الانحدار(B) وذلك على النحو التاليبلغت قيمة معامل الارتباط (0.87) وقيمة معامل الانحدار (0.71) وهى قيمة موجبة وهذه دلالة على وجود ارتباط طردي بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وتأهيل التعاون. وعليه فإن إحداث تغيير في قواعد وضوابط التمويل المصرفى بنسبة 10 % يعمل على تغيير مستوى تأهيل التعاون بنسبة (7.1) % مع ثبات كافة المتغيرات الأخرى.
- تشير النتائج الواردة بالجدول رقم (6) إلى وجود تأثير للمتغير المستقل (قواعد وضوابط التمويل المصرفى) على المتغير التابع (تأهيل التعاون) حيث بلغ معامل التحديد (0.76) وهذه النتيجة تدل على إن متغير (قواعد وضوابط التمويل المصرفى) يوثر في تأهيل التعاون بنسبة (76) %. بينما المتغيرات الأخرى غير المضمنة في النموذج تؤثر بنسبة (24) %.
- كما يتضح من نتائج التحليل وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين المتغير التابع (تأهيل التعاون) والمتغير المستقل (قواعد وضوابط التمويل المصرفى) وفقاً لاختبار (t) واختبار (F) عند مستوى معنوية (5) % حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة لمعامل الانحدار (8.60) بمستوى دلالة معنوية (0.000) وبلغت قيمة (F) (47.2) بمستوى معنوية (0.000) وجميع قيم مستوى المعنوية أقل من مستوى المعنوية 5 %. وبناء على نتائج التحليل يستنتج أن فرضية الدراسة الفرعية الثانية والتي نصت: (هناك

علاقة ذات دلالة إحصائية بين قواعد وضوابط التمويل المصرفي وإعادة تأهيل قطاع

التعاون بولاية غرب كردفان) يعتبر فرض مقبول.

الفرضية الفرعية الثالثة: هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين آليات التمويل المصرفي وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.

والإثبات هذه الفرضية تم استخدام مودج الانحدار البسيط والذي يقيس العلاقة بين المتغير المستقل ويمثله (آليات التمويل المصرفي) والمتغير التابع ويمثله (تأهيل التعاون) وجاءت نتائج التحليل كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (7) نتائج تحليل الانحدار للعلاقة بين آليات التمويل المصرفي وتأهيل التعاون

مستوى المعنوية	اختبار (T)	معامل الانحدار (B)	المتغيرات
0.000	8.60	0.86	العلاقة بين آليات التمويل المصرفي وتأهيل التعاون
		0.91	معامل الارتباط (R)
		0.82	معامل التحديد (R2)
		74.05	F
		0.000	Sig F

المصدر : إعداد الباحث من بيانات الإستبانة، 2022م

يتضح من الجدول (7):

1. وجود ارتباط طردي قوي بين آليات التمويل المصرفي وتأهيل التعاون بالمجتمع موضع

الدراسة ويوضح ذلك من خلال قيمة معامل الارتباط (R) وقيمة معامل الانحدار (B)

(0.86) وذلك على النحو التالي بلغت قيمة معامل الانحدار (0.91). وقيمة معامل الانحدار (0.86)

وهي قيمة موجبة وهذه دلالة على وجود ارتباط طردي بين آليات التمويل المصرفي

وتأهيل التعاون. وعليه فإن إحداث تغيير في آليات التمويل المصرفي بنسبة 10 % يعمل

على تغيير مستوى تأهيل التعاون بنسبة (8.6) % مع ثبات كافة المتغيرات الأخرى.

2. تشير النتائج الواردة بالجدول رقم (7) إلى وجود تأثير للمتغير المستقل (آليات التمويل

المصرفي) على المتغير التابع (تأهيل التعاون) حيث بلغ معامل التحديد (0.82) وهذه

النتيجة تدل على إن متغير (آليات التمويل المصرفي) يوثر في تأهيل التعاون بنسبة

(82) %. بينما المتغيرات الأخرى غير المضمنة في النموذج تؤثر بنسبة (18) %.

3. كما يتضح من نتائج التحليل وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين المتغير التابع (تأهيل

التعاون) والمتغير المستقل (آليات التمويل المصرفي) وفقاً لاختبار (t) واختبار (F) عند

مستوى معنوية 5 % حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة لمعامل الانحدار (8.60) بمستوى

دلالة معنوية (0.000) وبلغت قيمة (F) (74.05) بمستوى معنوية (0.000).

وبناء على نتائج التحليل يستنتج أن فرضية الدراسة الفرعية الثالثة والتي نصت: (هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين آليات التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان) يعتبر فرض مقبول .
الخاتمة:

هناك العديد من الدول التي تتعامل لحماية مصالح السواد الأعظم من الشعب وبالتالي لا خلاف لها مع الحركة التعاونية فنجد أن مثل هذه الدولة تحتضن الحركة التعاونية وتساعدها في الوقوف على قدميها، ولا غرابة في ذلك لأن النشاط التعاوني هو بالتأكيد نشاط مساعد ومكمّل للخططة الاقتصادية والسياسية للدولة بل هو جزء لا يتجزأ من تلك الخطة. هناك دول تستولي فيها على وسائل الإنتاج حفنة من الأفراد وهي التي تحكم في دفة الحكم وهذه الطبقة لا تتماشى مصالحها مع مصالح السواد الأعظم للشعب بل تتعارض معها وذلك لأنها لا تقوم بالإنتاج وإنما تسيطر على نتائجه لاحترام المنتجين الحقيقيين من ذلك، الأمر الذي يتطلب قيام المؤسسات المصرفية بتمويل هذه الجمعيات لتقوم بتحقيق مكانة متميزة للتعاون في التركيب الهيكلي لأجهزة الدولة، وزيادة النشاط الإنتاجي لحركة التعاونية، فالواقع التعاوني يؤكّد عدم وجود صلات حقيقة واضحة للحركة التعاونية بقطاع الصناعة بالرغم من وجود التعاونيات الحرفية، وصلتها بقطاع الزراعة ضعيفة بالرغم من أنها تضم تعاونيات زراعية منتجة.

النتائج:

من خلال الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. وجود علاقة بين مبادئ التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
2. توجد علاقة بين قواعد وضوابط التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
3. وجود علاقة ذات دلالة بين آليات التمويل المصرفى وإعادة تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
4. إن اتباع أسلوب علمي ومعايير وإجراءات واضحة وشفافة ومكتوبة وفق أفضل الممارسات في مجال التمويل بالمصارف يساهم في تأهيل قطاع التعاون بولاية غرب كردفان.
5. قيام المصارف بفحص الملائمة والمقدرة المالية للعميل وقدرته على تحمل الالتزامات الائتمانية الشهرية وسلوكها الائتماني، يؤدي لكسب الثقة بين الأطراف ويؤدي لتأهيل التعاون.
6. اختصار العملاء لتقييم إمكانية تحمل الالتزامات الائتمانية الشهرية، خصوصاً في الظروف التي تقترب فيها نسب التحمل للعميل من الحدود العليا الواردة في هذه المبادئ المصرفية يساهم في تأهيل قطاع التعاون.

7. تستخدم المصارف النماذج والأدوات المالية لقياس إمكانية تحمل الالتزامات الائتمانية الشهرية ومدى ملاءمة التمويل لاحتياجات وظروف العميل.
8. إن وجود سياسات وعمليات الحكومة بالمصارف يساهم في ضبط الأداء المصرفي مما ينعكس إيجاباً على تنمية التعاونيات.
9. امتلاك القدرة على إدارة كافة المخاطر التشغيلية الخاصة بالتمويل والإئتمان تؤدي لتوفير الكفاية المناسبة لرأس مال المصرف، وبالتالي تساهُم في تمويل التعاونيات بصورة جيدة.
10. إن توفر أطر عمل مناسبة للقيام بوظيفة الرقابة الداخلية بالمصرف ومراقبة سلوك الإدارية التنفيذية بالمصرف يساهم في تنمية التعاونيات.

التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة يوصي الباحث بالآتي:

1. الإستمرار فباتاب الأساليب العلمية والمعايير والإجراءات الواضحة وفق أفضل الممارسات في مجال التمويل بالمصارف لضمان تأهيل قطاع التعاونيات بولاية غرب كردفان.
2. ضرورة قيام مختلف المصارف بفحص الملائمة والمقدرة المالية للعميل وقدرته على تحمل الالتزامات الائتمانية الشهرية وسلوكها الائتماني، لكسب مزيد من الثقة بين الأطراف.
3. ضرورة اخضاع العملاء لتقدير إمكانية تحمل الالتزامات الائتمانية الشهرية، خصوصاً في الظروف التي تقترب فيها نسب التحمل للعميل من الحدود العليا الواردة في هذه المبادئ المصرفية لرفع كفاءة قطاع التعاونيات.
4. ضرورة قيام البنك المركزي بالتأكيد على تطبيق السياسات وعمليات الحكومة بالمصارف للمساهمة في ضبط الأداء المصرفي مما ينعكس إيجاباً على تنمية التعاونيات.
5. الإهتمام بامتلاك القدرة على إدارة كافة المخاطر التشغيلية الخاصة بالتمويل والإئتمان لتطوير القدرة على المساهمة في عمليات تمويل التعاونيات.
6. ضرورة توفر أطر عمل مناسبة للقيام بوظيفة الرقابة الداخلية بالمصارف، والإلتزام بالإفصاح ونشر المعلومات بشكل منتظم وفقاً للمعايير الدولية.
7. الإهتمام بمراقبة سلوك الإدارية التنفيذية بالمصرف ووضع استراتيجية خاصة بالتمويل للتعاونيات بالمناطق الريفية للمساهمة في تطويرها.
8. التأكيد على وجود وتطبيق القوانين والتشريعات الداعمة من الإنساق نحو الفساد المالي والإداري في مجال تمويل التعاونيات.

المراجع والمصادر:

- (1) صبحي تادرس قريضة وحمود عبد العزيز عجيلة وآخرون، مقدمة في التنمية والتخطيط، بيروت، دار النهضة العربية للنشر، 2003م، ص 192.
- (2) عبيد علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل، بيروت: دار النهضة العربية، 2001م، ص 36.
- (3) الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان- التحديات ورؤية المستقبل، الخرطوم: مطابع السودان للعملة، 2007م، ص 23.
- (4) هيثم صاحب عجام وآخرون، التمويل الدولي، عمان: دار الكندي للنشر، 2002م، ص 33.
- (5) محمد توفيق ماضي، تمويل المشروعات، القاهرة: دار الفكر العربية، 1972م، ص 21.
- (6) راشد العصار وآخرون، دراسات تطبيقية في إدارة المصارف، بيروت: دار صفاء للنشر، 5.7، ص 211.
- (7) خليل محمد الشمام، إدارة التحصيل والقروض المتعثرة، بيروت: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 1999م، ص 44.
- (8) محمد عبدالفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع ، 2006م ، ص 44.
- (9) عمر هاشم طه، دور سياسات منح الائتمان المصرفية في تقليل المخاطر وزيادة الارباح، كركوك: مجلة جامعة كركوك للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد 3، العدد 2، 2013م، ص 61.
- (10) محمود حمزة ، الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري ودورها في الاقتصاد الوطني ، دمشق: جامعة دمشق ، رسالة ماجستير منشورة ، 2004م ، ص 2.
- (11) عبد العزيز الدغيم وآخرون، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عملية الاقراض المصرفية بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري، اللاذقية: مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 28، العدد 4، 2006م ، ص 194.
- (12) صلاح الدين حسن السيسى ، قضايا مصرفية معاصرة ، القاهرة: دار الفكر العربي ، 2004م ، ص 15.
- (13) عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة وعلميات ادارتها، الإسكندرية: دار الجامعة للنشر، 2000م، ص 103.
- (14) صلاح الدين حسن السيسى، مرجع سابق، ص 24.
- (15) عبد الله كاظم حسن، رباب ابراهيم كاظم، قياس المخاطرة الائتمانية لعينة من المصارف التجارية العراقية الخاصة، الديوانية: جامعة القادسية، كلية الادارة والاقتصاد، مجلة الاداري، المجلد 8، العدد 2، 2009م، ص 37.
- (16) ذكرييا الدوري ويسري السامرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، ط 2، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، 2006م ، ص 74 .
- (17) محمد الحديني نصار، الجمعيات التعاونية الزراعية، بيروت: دار النهضة العربية للنشر، 2003م، ص 21.

- (18) يوسف عبد الرؤوف الكمالى، أسس الجمعيات التعاونية، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر، 2009م، ص 65.
- (19) محمد صالح ادم عبدالله، الجمعيات التعاونية في السودان، الخرطوم: دار قياء للنشر، 2013م، ص 121.
- (20) صبرى محمود عبد الكريم، أنشطة الجمعيات التعاونية في التنمية، مجلة الاقتصاد، العدد السادس، 2014م، ص 59.
- (21) محمد الحدينى نصار ، مرجع سابق، ص 56.
- (22) هجر الحيمير، التعاونيات الصغرى والمتوسطة والتنمية الاقتصادية بال المغرب، الرباط: المكتبة الأكاديمية للنشر، 2013م، ص 142.
- (23) محمد الفاتح عبد الوهاب العتيبي، الحركة التعاونية السودانية وفرص التنمية المهدورة، مجلة العلوم والتنمية، العدد السادس، 2020م، ص 44.
- (24) فهد يوسف عبد الرحمن، الآثار الإقتصادية للجمعيات التعاونية، بيروت: دار صفاء للنشر، 2012م، ص 99.
- (25) كريم لحرش، الجمعيات التعاونية بال المغرب، الدار البيضاء: مطبعة طوب برييس، 2013م، ص 39.
- (26) سيد محمد حسين، الجمعيات التعاونية ودخل المهن الهامشية، القاهرة: دار الكتب العربية للنشر، 2000م، ص 55.
- (27) عبد العزيز بحيري، تقييم تجربة التعاون الزراعي في السودان النجاحات والإخفاقات - المشاكل والحلول وآفاق المستقبل، ورقة عمل مقدمة لورشة دور مستقبل التعاون الزراعي والزراعية التعاونية، الخرطوم 2020/8/9م، ص 8.
- (28) المرجع السابق، ص 13.